

سنن البيهقي الكبرى

15128 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنا أبو محمد الكعبي نا إسماعيل بن قتيبة نا يزيد بن صالح حدثني بكير بن معروف عن مقاتل [ص 408] بن حيان ي في قوله { والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة } الآية قال فقام عاصم بن عدي فذكر قصة سؤاله في رجل يرى رجلا على بطن امرأته يزني بها ونزول آية اللعان ورمى بن عمه هلال بن أمية امرأته با بن عمه شريك بن سحماء وأنها حبلى قال فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الخليل والمرأة والزوج فاجتمعوا عنده فقال النبي صلى الله عليه وسلم لزوجها هلال ويحك ما تقول في بنت عمك وابن عمك وخليك أن تقذفها ببهتان فقال الزوج أقسم بالله يا رسول الله لقد رأيته معها على بطنها وإنما لحبلى وما قربتها منذ أربعة أشهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمرأة ويحك ما يقول زوجك قالت أحلف بالله إنه لكاذب وما رأى منا شيئا يريبه وذكر كلاما طويلا في الإنكار فقال النبي صلى الله عليه وسلم وذكر الكاذبين لمن وإنه يقول ما رأى ما بالله أقسم فقال عمك بن يقول ما ويحك للخليل A كلاما طويلا في الإنكار قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم للمرأة والزوج قوما فاحلفا بالله فقاما عند المنبر في دبر صلاة العصر فحلف زوجها هلال بن أمية فقال أشهد بالله إني لمن الصادقين فذكر لعانه وصفة لعانها وذكر في لعان الزوج أنها لحبلى من غيري وإني لمن الصادقين ثم لم يذكر أنه أحلف شريكا وإنما ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم إذا ولدت فأتوني به فولدت غلاما أسود جعدا كأنه من الحبشة فلما أن نظر إليه فرأى شبهه بشريك وكان بن حبشية قال لولا ما مضى من الأيمان لكان لي فيها أمر يعني الرجم فقول الشافعي C وسأل النبي صلى الله عليه وسلم شريكا فأنكر فلم يحلفه يحتمل أن يكون إنما أخذه عن أهل التفسير فإنه كان مسموعا له ولم أجده في الروايات الموصولة والذي قال الشافعي في كتاب أحكام القرآن ولم يحضر رسول الله صلى الله عليه وسلم المرمى بالمرأة إنما قاله في قصة عويمر العجلاني والمرمى بالمرأة لم يسم في قصة العجلاني في الروايات التي عندنا إلا أن قول النبي صلى الله عليه وسلم إن جاءت به بنعت كذا وكذا في تلك القصة أيضا يدل على أنه رماها برجل بعينه ولم ينقل فيها أنه أحضره فقال الشافعي في الإماء أظنه وقد قذف الرجل العجلاني امرأته با بن عمه وابن عمه شريك بن السحماء ثم ساق الكلام إلى أن قال والتعن العجلاني فلم يحد النبي صلى الله عليه وسلم شريكا بالتعانه والذي في ما روينا من الأحاديث أن الذي رمى زوجته بشريك بن سحماء هلال بن أمية الواقفي من بني الواقف ولا أعلم أحدا سمي في قصة عويمر العجلاني رمية امرأته بشريك بن سحماء إلا من جهة محمد بن عمر الواقدي بإسناد له قد ذكرناه فيما مضى وهو أيضا في رواية أبي الزناد عن القاسم عن بن عباس B كما مضى في الروايات المشهورة وإنما سمي في قصة هلال بن أمية ويشبه أن تكون القصة واحدة فقد ذكر في الروايات

الموصولة في قصة العجلاني أنه أمر عاصم بن عدي للسؤال عن ذلك ثم نزلت الآية وجاء عويمر العجلاني فلاعن النبي A بينه وبين امرأته قال إن جاءت به كذا وكذا وذكر في قصة هلال بن أمية أيضا نزول الآية فيه وأنه لاعن بينه وبين امرأته فقال إن جاءت به كذا وكذا وذكر مقاتل بن حيان في قصة هلال سؤال عاصم بن عدي فإذا أن تكونا قصة واحدة واختلف الرواة في اسم الرامي فابن عباس Bهما في إحدى الروایتين وأنس بن مالك Bه يسميانه هلال بن أمية وسهل بن سعد يسميه عويمر العجلاني وابن عباس Bهما في رواية بن أبي الزناد عن القاسم بن محمد عنه يقول لاعن بين العجلاني وامرأته وابن عمر Bهما يقول فرق بين أخوي بني العجلان وبين مسعود Bه يقول رجل من الأنصار فيكون قوله في الإماء خارجا عن بعض ما روي من الاختلاف في اسم الرجل وأما أن تكونا قصتين وكان عاصم حين سأل عن ذلك إما سأل لعويمر العجلاني فابتلى به أيضا هلال بن أمية فنزلت الآية حين حضر كل منهما لاعن بينه وبين امرأته وأضيف نزول الآية فيه إليه فعلى هذا ينبغي أن يكون ما وقع في الإماء خطأ من الكاتب أو تقليدا لما روي في حديث أبي الزناد وحديث الواقدي وإِ أعلم